

## الدر المختار

فليحفظ ( و ) السادس ( استقبال القبلة ) حقيقة أو حكما كعاجز والشرط حصوله لا طلبه وهو شرط زائد للابتلاء يسقط للعجز حتى لو سجد للكعبة نفسها كفر ( فللمكي ) وكذا المدني